

القواعد الصغرى

أحدهما محدد مضبوط كالقتل والقطع والإنقاذ منها .

والثاني غير مضبوط كالمشاقق والإغرار والمخاوف والأفراح واللذات والغموم والآلام كآلام الحدود والتعزيرات .

وأكثر المصالح والمفاسد لا وقوف على مقاديرها وتحديدها وإنما تعرف تقريراً لعزة الوقف على تحديدها فالمشاقق المبيحة للتيمم كالخوف من شدة الظمآن ومن بطء البرء ولا ضابط لهما . وكذلك سبب الانتقال من قيام الصلاة إلى قعودها ومن قعودها إلى اضطجاعها وكذلك ما يشوش من اختلال خشوع الصلاة من الأعذار لا ضابط للقدر المشوش منه . وكذلك الأعذار المبيحة لمحظورات الإحرام .

وكذلك الغصب المانع من الإقدام على الأحكام